

## ٣ / تعيين حملة الشهادات العليا

تحية طيبة ...

استنادا الى المادة ١٦ من قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته من شروط التوظيف والاستخدام المرفقة ربطا التي نصت ( اذا لم يباشر خلال عشرة ايام من تاريخ تبليغه بالتعيين عدا ايام السفر المعتادة يعد امر التعيين ملغيا . ولجهة التعيين في حالة عدم تقديم عذر مشروع امهال الموظف مدة لاتزيد على ثلاثين يوم من تاريخ تبليغه بالتعيين لغرض المباشرة ، وبانقضائها يعد امر التعيين ملغيا ) حيث سبق وان وردتنا الاوامر الوزارية بتعيين حملة الشهادات العليا وكما مبين في التفاصيل ادناه

١. الامر الوزاري المرقم ٥٠٥٤/٤٥٨ في ١٢ / ٩ / ٢٠٢٤ المتضمن تعيين حملة الشهادات العليا ( الماجستير ) تحت تسلسل (٨) ( شهب باسل احمد محمد ) بعنوان وظيفي ( باحث ) لم يراجع هذه الهيئة لاكمال اجراءات التعيين منذ مرور شهرين على صدور الامر الوزاري .

٢. الامر الوزاري المرقم ٥٣١٠ / ٥١٤ في ٢٤ / ٩ / ٢٠٢٤ والمتضمن تعيين حملة الشهادات العليا ( الماجستير ) تحت تسلسل (٤٠) ( يونس نظام علي كاك ) بعنوان وظيفي ( مهندس ) لم يراجع هذه الهيئة لاكمال اجراءات التعيين منذ مرور (٥٠) يوم من صدور الامر الوزاري .

للتفضل بالاطلاع وامركم بالموافقة بالايعاز الى قسم الاعلام والاتصال الحكومي لغرض الاعلان على الموقع الرسمي لهذه الهيئة للموما اليهما اعلاه وذلك لوجود حالة مماثلة من تعيينات ٢٠٢٣ وهامش معالي وزير المالية بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢١ المبلغ اليها بكتاب وزارة المالية / الدائرة الادارية والمالية / قسم الموارد البشرية المرقم ٢١٥٢٤ في ٢٠٢٣/٨/٢٩ بان يتم نشر الاسماء لاكثر من مرة على الموقع الالكتروني الرسمي ومن ثم يتسنى اعلام وزارة المالية بذلك لالغاء تسلسلها من الامرين الوزاريين بالتعيين ... مع التقدير